

((عاجل وبالبريد الالكتروني))
الجامعات كافة / السيد رئيس الجامعة المحترم
الجامعات والكليات الاهلية / السيد رئيس الجامعة (عميد الكلية) المحترم
م/ معالجات حالات الطلبة للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٢

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

نظرا لانتهاؤ الفصل الدراسي الاول للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ استنادا الى التقييم الجامعي للسنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ المعمم بموجب كتاب دائرتنا بالعدد م٣/د/٨١٥٧ في ١٣/١١/٢٠٢٢ وانسجاما مع توجيهات الوزارة في مواكبة الظروف التي تستجد او تستدعي اتخاذ قرارات ولغرض منح فرصة اكبر لمجالس الكليات لمعالجة نتائج الطلبة بالشكل الذي يضمن رصانة العملية التعليمية ، تقرر الاتي :-

١. تخويل مجلس (الكلية او المعهد) صلاحية منح (٥ درجات) لمعالجة حالات الطلبة الدارسين في (معاهد / كليات)/جامعاتكم بانتهاء السنة الدراسية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ وللدورين الاول والثاني وبمصادقة مجلس الجامعة ويشمل ذلك الطلبة كافة على مختلف الانظمة الدراسية (النظام الفصلي/ النظام السنوي/ نظام المقررات / كورسات) والانظمة الاخرى الخاصة).

٢. اذا اعتبر الطالب راسبا في اي من الدورين الاول والثاني يعيد السنة دواما وامتحانا في المواد الدراسية التي رسب فيها فقط ولا يطالب بالمواد التي حصل فيها على تقدير مقبول مع مراعاة ما ورد بأحكام المادة (١٨) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ .

٣. يسمح للطالب الراسب بنصف المواد او اكثر في امتحانات الدور الاول بأداء امتحانات الدور الثاني في المواد التي رسب فيها فقط ، مع مراعاة ما جاء في المادة (٢٠) من التعليمات الامتحانية انفاً .

٤. يتم جبر كسر الدرجة النهائية في اية مادة دراسية الى اقرب عدد صحيح (مثل ٤٩,٥ تصبح ٥٠ والد ٤٩,٤ تصبح ٤٩) .

٥. يكون تنفيذ المادة (٩) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠ المعدلة على وفق الاتي :-

(الطالب الراسب بالغياب في اية مادة دراسية يعد راسبا في صفة (حيث انه لا يحق له ان يؤدي الامتحانات النهائية بدورها لتلك المادة ولا يحق له النجاح بالعبور الى السنة الدراسية الاعلى) , ويسمح له بإكمال السنة الدراسية واداء الامتحانات في المواد الاخرى) .

٦. يرقن قيد الطالب اذا تجاوزت مدة دراسته عن مره ونصف المدة المقررة للدراسة في تخصصه بما فيها سنوات الرسوب ولا تحتسب سنوات التأجيل، وعدم الرسوب من ضمنها وللمراحل كافة .

٧. لا تحتسب سنة الرسوب للطلبة المعدل ترشيحهم ضمن السقف الزمني لدراساتهم في الكلية/المعهد التي تم ترشيحهم اليها ، ويحتسب سقف زمني جديد للطلبة مع بدء سنة تعديل الترشيح ، وكذلك لا تحتسب سنة التأجيل ضمن سنوات التأجيل الثلاث المنصوص عليها في التعليمات الامتحانية النافذة.



العدد : ت م ١٥ / ق ١ / ٣٠٢
التاريخ : ٢٠٢٢ / ١٢ / ١٣

5100466

٨. تشمل مواد العبور بما جاء بالمادة (١٣) من التعليمات النافذة وتنزل (١٠) درجات من الدرجة النهائية عند احتساب المعدل ويعامل الطالب معاملة الطالب الناجح في الدور الثاني .
٩. يعتمد الدور الذي اكمل به الطالب متطلبات الدراسة لتحديد دور التخرج ، وعليه يعد الطالب من خريجي الدور الثاني في حالة اجتيازه لمواد المقاصة العلمية او العبور في الدور الثاني حتى وان كان قد اجتاز مواد المرحلة المنتهية بنجاح من الدور الاول .
١٠. يشمل الطلبة ممن رسبوا بمادتين او اقل لعدم حضورهم الامتحان النهائي لأي من الدورين بنظام العبور كونهم راسبين بالغياب للامتحان المعني وليس بالغياب في المادة المعنية ، مع مراعاة ما جاء بالمادة (٨/ثانياً) من التعليمات الامتحانية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠.

للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه ... مع التقدير

أ.م.د. إيهاب ناجي عباس

مدير عام دائرة الدراسات و التخطيط والمتابعة

٢٠٢٣/١٢/١٣

نسخة منه إلى:-

- مكتب معالي الوزير / اشارة الى موافقة معاليه في ٢٠٢٣/٢/٧ على اصل مطالعتنا المؤرخة في ٢٠٢٣/٢/٦ / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير .
- مكتب السيد وكيل الوزارة للشؤون الادارية / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
- جهاز الاشراف والتقويم العلمي / للتفضل بالعلم .. مع التقدير
- ديوان الوقف الشيعي / للتفضل بالاطلاع وللغرض نفسه فيما يتعلق بالكليات التابعة لديوانكم .. مع التقدير
- ديوان الوقف السني / للتفضل بالاطلاع وللغرض نفسه فيما يتعلق بالكليات التابعة لديوانكم .. مع التقدير
- دوائر مركز الوزارة / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير .
- مكتب معالي الوزير/غرفة المتابعة/للتفضل بالاطلاع/مع التقدير.
- مكتب السيد المستشار/ للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
- دائرة التعليم الجامعي الاهلي / للغرض نفسه .. مع التقدير
- دائرة العلاقات والاعلام / للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم .. مع التقدير .
- مكتب السيد المدير العام / متابعة هوامش معالي الوزير / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
- شعبة التقديم والقبول / مع الاوليات .
- البريد الالكتروني
- الصادرة

٢/١٢

